

**المسؤولية التقصيرية في التلوث البيئي في القانون
العراقي و الفقه الإسلامي**

الباحثة خلود محمود حمزة

إشراف الأساتذة

الدكتور عزيز الله فهيمي

الدكتورة فاطمة فهيمي

الدكتور محمد صادقي

جامعة المصطفى العالمية / كلية العلوم و المعارف / قسم القانون /

فرع قانون خاص

"إن قضايا البيئة و تلوثها أصبحت من القضايا التي تستوجب الاهتمام فيها لما فيها من ترابط و تلاصق بحياة الإنسان , وكادت تحتل المرتبة الأولى في كل المجتمعات سابقا و حديثا وخصوصا في حضارة وادي الرافدين فقد كانت الرموز التي وجدت على الأواني والدور والمعابد برسوم الأشجار والطيور والأسمك على نحو ما تشهد به الرقع الطينية التي خلفتها لنا هذه الحضارة و سوف نتداول في المبحث الثاني في موضوع تاريخية البحث بشكل أدق فترات الاهتمام بالبيئة في العصور القديمة "ومن أهم الأسباب التي دعت الحاجة إليها للاهتمام بالبيئة و حمايتها من التلوث هو علاقة التلوث البيئي بظهور العديد من الأمراض عند الإنسان سواء كانت الجسدية منها أو النفسية , فالبيئة لا تؤثر على الجسد و تمرضه فقط بل و تتعدى ذلك إلى الروح الإنسانية كذلك , فالهدوء و الطبيعة الخلابة تجلب الطمأنينة و تهدئة التوتر الذي يصيب الفرد من خلال ما يتعرض له من ضغوط العمل تماما مثل ما أن التلوث بالأوساخ و ما تفرزه المخلفات من سموم يسبب الأمراض و الأوبئة "وقد حرص الإسلام على تكوين فكرة أو تصور معين للمجتمع الإسلامي تكون صورة ثابتة واقعية لا تتغير بتغير الظروف و تقدم السنين فحين قال النبي (ص) في حديثه عن النظافة " تنظفوا فان الإسلام نظيف " لم يقصد نظافة البدن فقط بل كان يتصور ما سيحدث للعالم اجمع من تطور و ثورات صناعية و زراعية و ما تخلفه هذه الثورات من مخلفات قد تؤثر على معيشة الفرد فتلوث المياه التي يستمد منها الحياة و قد تلوث الهواء الذي يستنشقه فتسبب له الموت و قد تمتد الى ابعد من ذلك فتحيط بالإنسان في بيته من خلال النباتات المرتفعة التي تحجب عنه ضياء الشمس و أشعتها و القضاء على الفسيحات البسيطة المزروعة التي يجب أن تتوفر في كل حي سكني و بالتالي قد تؤثر على العوامل النفسية للفرد ". لقد خلق الله سبحانه و تعالى الطبيعة و جعلها بيئة للإنسان و سخر هذه الطبيعة لخدمة الإنسان و أمرنا أن لا نفسد هذه البيئة لأنها سبب استمرار حياة الفرد من خلال الاستفادة من خيراتها التي خلفها الله لاستمرار الحياة فقد قال عز وجل في سورة البقرة "كلوا و اشربوا من رزق الله و لا تعثوا في الأرض مفسدين " (١). هناك علاقة وطيدة متبادلة بين الإنسان و بيئته فهي تؤثر فيه بقدر ما يؤثر فيها لذلك السبب دعانا الإسلام إلى التعاون لحماية هذه البيئة من خلال قوله تعالى " و تعاونوا على البر و التقوى و لا تعونا على الإثم و العدوان و اتقوا الله إن الله شديد العقاب "(٢). أن الله عز وجل سخر لنا هذه الأرض لنجد فيها حاجاتنا لإدامة الحياة من مأكّل من خلال الغرس و الزرع و حمايتنا من ظروف الجو من حر و برد و اوجد في باطن هذه الأرض كل ما نحتاجه لبناء بيوتنا حيث قال عز وجل " هو الذي جعل الأرض لكم ذلولا فامشوا في مناكبها و كلوا من رزقه و إليه النشور " (٣). إن البيئة هي ملك للجميع و على الجميع حمايتها و حماية ما تحتزنه من ثروات و موارد و مكونات و كذلك وجب علينا جميعا أن نحسن استخدامها و إدارتها , قال تعالى " و لا تقسدا في الأرض بعد إصلاحها و ادعوه خوفا و طمعا أن رحمة الله قريب من المحسنين " (٤).. هناك علاقة متبادلة بين الإنسان والبيئة، فبقدر ما تؤثر البيئة على الإنسان، فإن لهذا الإنسان أثر على البيئة . ودعانا الإسلام إلى التعاون الذي هو مبدأ لحماية البيئة قال تعالى " وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ " ° , فتدعو الآية الكريمة إلى التعاون والإصلاح، وتنتهي عن العدوان على الطبيعة والحياة . وقال تعالى " هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ " ٦ , أي أن الله سبحانه وتعالى سخر لكم الأرض، وذلكها؛ لتدركوا منها كل ما تعلقتم به حاجتكم من غرس وبناء وحرث، وطرق يتوصل بها إلى الأقطار النائية والبلدان الشاسعة.

المبحث الأول : مفهوم البيئة و التلوث البيئي

البيئة تعني الحياة التي تتأثر بفعل الطبيعة من ناحية و بفعل الإنسان من ناحية أخرى ذلك الإنسان الذي يعيش على سطح الأرض مستغلا مواردها و بطرق مختلفة و عليه من الضروري إتباع كل السبل للمحافظة على هذه البيئة و تعتبر عملية الحفاظ على البيئة واجب مقدس أمر به الله تعالى من خلال آياته البينات , فالحفاظ على البيئة هو الحفاظ على النفس التي خلقها الله و الاعتداء بالضرر على البيئة سواء كان مباشرا أو غير مباشر يؤدي إلى إحداث خلل ما , يقال أن الإنسان هو ابن بيئته . إن البيئة التي تمثل الحياة لكل الكائنات الحياة التي تعيش فيها فإنها قد تكون هي ذاتها من أهم المشكلات الإنسانية و الاجتماعية الحديثة , فالمخاطر التي تحيط بها و ما يشوبها من تهديدات أصبحت التحدي الذي يجب على الإنسان أن يتصدى له و على هذا أمست مشكلة التلوث من أهم مشاكل التي تعاني منها البيئة في وقتنا هذا . من اجل بيان مفهوم البيئة و التلوث لابد من تقسيم المطلب إلى قسمين :

القسم الأول : التلوث البيئي

التلوث هو مصنف من اخطر المشكلات التي تواجه البيئة على الرغم من انه ليس هو الخطر الوحيد الذي يهدد البيئة بالضرر لكنه يعد أخطرها و أشدها تأثيرا , لذلك تحديد مفهوم التلوث في صورة واحدة و محددة ليس سهلا لكن ممكن أن تكون نقطة البداية لأي معالجة قانونية في مجال التلوث و الغاية منه هو حماية البيئة . و لتوضيح هذا القسم ستكون في الخطوات التالية :

١. التعريف اللغوي

٢. التعريف الاصطلاحي

٣. التعريف القانوني

أولا : التعريف اللغوي للتلوث البيئي

التلوث لغة نوعان :

أ - التلوث المادي : هو عدم النقاء و اختلاط الشيء بغير من الأشياء التي تسبب إفساده , جاء في لسان العرب المحيط تحت كلمة "لوث" أن التلوث يعني التلطّيح , فيقال تلوث الطين، ولوث ثيابه بالطين أي لطحها، ولوث الماء أي كذره، وفي المعجم الوسيط: تلوث الماء أو الهواء يعني خالطه مواد غريبة ضارة، كما تشير معاجم لغوية أخرى إلى أن التلوث يعني خلط الشيء بما هو خارج عنه، فيقال لوث الشيء بالشيء أي خلطه به ولوث الماء^٧.

ب - التلوث المعنوي^٨ : كان يقول : تلوث بفلان رجاء منفعه , أي لاذ به و التأثت عليه الأمور أي اختلطت و لم تتبين , و فلان به لوثه أي جنون , و يمكن القول أن التلوث بنوعيه المادي و المعنوي يعني فساد الشيء او تغيير خواصه و ه معنى يقترب من المفهوم العلمي الحديث للتلوث^٩. أشار القران الكريم إلى التلوث بمعنى الفساد إذ جاء في قوله تعالى " و لا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها ذلكم خيرا لكم إن كنتم مؤمنين"^{١٠} " و قوله تعالى "ظهر الفساد في البر و البحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون "^{١١}, و قوله تعالى " من قتل نفسا بغير نفس أو فسادا في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا و من أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا"^{١٢} " فهذه الآية تعد التلوث بكافة صورته ضربا من ضروب الفساد متى أدى إلى إزهاق الأرواح و هلاك الناس بغير ذنب اقترفوه على سند ما ذكر في القران الكريم من قتل نفسا بسبب فساد فكأنما قتل الناس جميعا"^{١٣}.

ثانيا : التعريف الاصطلاحي للتلوث البيئي

للتعريف الاصطلاحي للتلوث البيئي مفهومان :

١. المفهوم العلمي : وضعه خبراء علم البيئة وهو " كل تغيير كمي أو كيميائي في مكونات البيئة الحية و غير الحية لا تستطيع الأنظمة البيئية أن تستوعبه دون أن يحدث خلل في اتزانها و لا تستطيع الدورات الطبيعية للأنظمة البيئية أن تستوعبه و تجرّيه في سلسلة تحولاتها ". و هو أيضا "إفساد المكونات الطبيعية للبيئة و تحويلها إلى عناصر ضارة مما يفقدها الكثير من دورها في صنع الحياة " .

٢. المفهوم القانوني للتلوث البيئي : و الذي وضعه أساتذة علم القانون نجد أن البعض منهم عرف التلوث البيئي على انه " وجود أي مادة أو طاقة في البيئة الطبيعية بغير كيميائها أو كميتها أو في غير مكانها أو زمانها لما من شأنه الإضرار بالكائنات الحية أو بالإنسان في امنها و سلامته أو صحته أو راحته" . و هنا اتفق المفهومان العلمي و القانوني في عدم تحديد مصدر التلوث البيئي بينما نجد البعض الآخر ركز على تحديد مصدر التغيير في التلوث البيئي , إذ عرفه البعض بأنه " التغيير الحاصل في أنظمة البيئة نتيجة تدخل الإنسان فيها و الذي يؤدي بصورة مباشرة أو غير مباشرة إلى الإضرار بالكائنات الحية " و انتقد البعض هذا التعريف "على اعتبار تركيز نشاط الإنسان هو الذي يؤدي إلى إحداث التلوث بصورة مباشرة أو غير مباشرة و هو أمر لا ينبغي التسليم به على الإطلاق لان من مصادر التلوث ما يمكن أن ينشأ عن أسباب أخرى لا دخل فيها للإنسان مثل فوران البراكين و حوادث الاحتراق للغابات و عملية الإشعاع الذاتي , لذلك يعرف هذا الاتجاه التلوث بأنه الضرر الحال أو المستقبلي الذي ينال من اي عنصر من عناصر البيئة و الناجم عن نشاط الإنسان الطبيعي و المعنوي أو فعل الطبيعة المتمثل في الإخلال بالتوازن البيئي سواء كان صادرا من داخل البيئة الملوثة أو واردا عليها"^{١٤}

ثالثا : التعريف القانوني للتلوث البيئي مما لا يختلف عليه اثنان هو أن التلوث البيئي من اخطر ما يهدد الحياة الإنسانية و حياة سائر الكائنات الحية الأخرى على سطح الأرض و تقامه يؤدي إلى زيادة التدهور البيئي و ستبقى مشكلة البيئة الأكثر خطورة حتى وصلت إلى الدرجة التي طغت فيها على كل القضايا البيئية و هو الأمر الذي دعا كثير من التشريعات سواء العربية منها أو الأوربية إلى تخصيصها

جانبا كبيرا من قواعدها و أحكامها لتنظيم الأنشطة الإنسانية التي ينجم عنها ضرر ملوثا للبيئة فضلا عن اتخاذ التدابير اللازمة لمكافحة التلوث البيئي بهدف الحد منه والسيطرة عليه , ولقد حرص المشرع عند إصداره للقوانين البيئية على وضع مفهوم للتلوث محاولا الاقتراب من الدقة و إن اختلف في ذلك من تشريع لآخر , إلا أنها تعد من الخطى الحميدة التي لا يمكن تجاهلها في اتجاه بناء حماية قانونية متكاملة للعنصر البيئي . و اعتمدت تشريعات البيئة في دول كثيرة في تعريفها للتلوث و خصوصا في أوروبا على التعريف الذي صدر من منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية حيث كان مجلس المنظمة المذكورة قد اصدر توصيه في ١٤ تشرين الثاني ١٩٧٤ عرف فيها التلوث على انه " الناتج عن التدخل المباشر او غير المباشر للإنسان و قيامه بإدخال مواد أو طاقة يترتب عليها آثار ضارة و مؤذية للبيئة و صحة الإنسان أو اللحاق إضرار بالمصادر الطبيعية للنظام البيئي وفقا لنصوص الاتفاقيات الدولية و اعتمدت التشريعات البيئية الأوروبية في تعريفها للتلوث على التعريف الذي صدر من منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية و منها تلك التشريعات القانون الانكليزي و القانون الفرنسي :

تعريف المشرع الانكليزي للتلوث : "قيام الإنسان بإدخال أو إضافة نفايات المواد او الطاقة في البيئة و التي تؤثر في البيئة بطريقة مباشرة او غير مباشرة بحيث تؤثر على استعمال الإنسان للبيئة و استمتاعه بها" .^{١٥}

تعريف المشرع الفرنسي للتلوث : " إدخال أية مادة ملوثة في الوسط البيئي بصورة مباشرة او غير مباشرة و سواء كانت بيولوجية أو كيميائية أو مادية"^{١٦} . و في اليونان عرف المشرع اليوناني في مادة ٢٨ من قانون رقم ١٦٥٠ لسنة ١٩٨٦ الصادر بشأن البيئة هو : " إدخال في البيئة مواد ملوثة مهما كانت طبيعتها , وضوءاء أو أشعة أو أي شكل آخر للطاقة بكميات أو تركيز من شأنها ان تسبب آثار سلبية أو أضرار مادية للصحة أو النظام المعيشة أو التوازن البيئي أو عموما تؤدي الى بيئة غير ملائمة لتحقيق الاستعمالات المطلوبة بشأنها"^{١٧} . أما التشريعات العربية فقد عرفت التلوث بالشكل التالي :

١. **تعريف المشرع الأردني للتلوث :** " انه أي تغيير في عناصر البيئة مما يؤدي بصورة مباشرة أو غير مباشرة إلى الأضرار البيئية أو يؤثر سلبا على عناصرها و يؤثر على ممارسة الإنسان لحياته الطبيعية أو ما يخل بالتوازن الطبيعي"^{١٨} .

٢. **تعريف المشرع المصري للتلوث :** "أي تغيير في خواص البيئة مما يؤدي بطريق مباشر أو غير مباشر إلى الإضرار بالكائنات الحية أو المنشأة أو يؤثر على ممارسة الإنسان لحياته الطبيعية"^{١٩} .

٣. **تعريف المشرع الليبي :** " حالة أو ظروف ينشأ عنه تعرض صحة الإنسان أو سلامة البيئة للخطر نتيجة لتلوث الهواء أو مياه البحر أو المصادر المائية أو التربة أو إخلال توازن الكائنات الحية بما في ذلك الضوضاء و الضجيج و الاهتزازات و الروائح الكريهة و أية ملوثات أخرى تكون ناتجة عن الأنشطة و الأعمال التي يمارسها الشخص الطبيعي أو المعنوي"^{٢٠} .

٤. **تعريف المشرع الكويتي :** " هي كافة الأنشطة البشرية و الطبيعية التي تساهم في تواجد أي من المواد أو العوامل الملوثة في البيئة بكميات أو صفات لمدة زمنية قد تؤدي بطريق مباشر أو غير مباشر وحدها أو بتفاعل مع غيرها إلى الأضرار بالصحة العامة أو القيام بإعمال و أنشطة قد تؤدي إلى تدهور النظام البيئي الطبيعي أو تعيق الاستمتاع بالحياة و الاستفادة من الممتلكات الخاصة و العامة"^{٢١} .

٥. **أما المشرع العراقي فعرّفه :** "وجود أي من ملوثات المؤثرة في البيئة بكميات أو تركيز او صفة غير طبيعية تؤدي بطريق مباشر أو غير مباشر إلى الأضرار بالإنسان أو الكائنات الحية الأخرى أو المكونات اللاحياتية التي توجد فيها"^{٢٢} .

و بناءا على ما سبق من نصوص القوانين ندرج بعض الملاحظات حول هذه النصوص و هي كالتالي :

١. لفظ (مما يؤدي) وردت في كل التعريفات وهي لم تشترط حدوث الضرر بل انه وان كان من المحتمل أن يضر تغيير البيئة بالكائنات الحية أو غير الحية فانه يعتبر ملوثا و يكون شخص الفاعل مسئولا , و ذلك لا يجوز لان القانون يحاسب الأشخاص على الأضرار المحققة الوقوع دون الأضرار المحتملة .

٢. المشرع المصري يفقر تعريفه إلى الدقة كونه شاملا و غير محدد .

عناصر التلوث البيئي كل التعريفات السابقة للتلوث البيئي كانت متفقة في أن تلوث البيئة يقوم على أساس إدخال مواد تسبب التلوث للبيئة أو احتمال أن تتسبب بتلوث البيئة , ما هي عناصر التلوث البيئي :

١. إدخال مواد ملوثة للبيئة : يكون التلوث بدخول المواد سواء صلبة أو سائلة أو غازية أو طاقة كالحرارة أو الإشعاع على الوسط الطبيعي فتصيبه بالتلوث فتحدث اضطراب الأنظمة البيئية و تسبب الأضرار للكائنات الحية .

٢. المسبب في هذا التلوث هو الإنسان : يجب أن يمارس عمل الإنسان أثره في إحداث التغيير بصورة مباشرة أو غير مباشرة مثلا النفايات و عوادم السيارات و استعمال المبيدات الكيميائية و غيرها .

٣. إلحاق أو احتمال إلحاق الأذى و الضرر بالبيئة : تغيير البيئة مهما كان مصدره قد لا ينتبه إليه احد إلا إذا ظهرت النتائج سلبية تتمثل في القضاء على بعض المكونات و العناصر الطبيعية للبيئة و اللازمة للحياة , العبرة هنا بنتيجة التغيير الحاصل عن عمل الإنسان فيلزم ان يكون هذا التغيير ضاراً أو مؤذياً بالبيئة و ينعكس هذا الضرر على الإنسان و الكائنات الحية الأخرى.

القسم الثاني : تعريف البيئة قلنا البيئة تعني الحياة التي تتأثر بفعل الطبيعة من ناحية و بفعل الإنسان من ناحية أخرى ذلك الإنسان الذي يعيش على سطح الأرض مستغلاً مواردها و بطرق مختلفة و عليه من الضروري إتباع كل السبل للمحافظة على هذه البيئة و تعتبر عملية الحفاظ على البيئة واجب مقدس أمر به الله تعالى من خلال آياته البينات , فالحفاظ على البيئة هو الحفاظ على النفس التي خلقها الله و الاعتداء بالضرر على البيئة سواء كان مباشراً أو غير مباشر يؤدي إلى إحداث خلل ما , يقال أن الإنسان هو ابن بيئته. و يكمن تحديد المقصود بالبيئة من خلال ابرز التعريفات الخاصة بها , حيث أن هذه التعريفات تشكل محل الحماية القانونية من خطر التلوث الذي يصيبها و عليه يمكن أن نقسم تعريف البيئة إلى ثلاث محاور هي :

أولاً: تعريف البيئة لغويًا : اللغة العربية وصفت البيئة بعدد من التوصيف منها المكان أو المنزل أو الوسط للكائن الحي كذلك هو تعبير للحالة أو الهيئة التي تكون للكائن^{٢٣} , و كلمة البيئة هي الاسم للفعل تبوأ أو نزل أو أقام قال تعالى " و لقد بوأنا بني إسرائيل مبوأ صدق^{٢٤} " . و يمكن أن تأتي لفظ البيئة كمفردات بمعنى المنزل او الحالة التي يكون عليها الإنسان كقوله تعالى " باءت بيئة سوء^{٢٥} " .

و كثير من الآيات القرآنية التي ذكرت فيها البيئة و جاءت بالمعنى لغويًا مثل قوله تعالى " و كذلك مكننا ليوث في الأرض يتبوأنها حيث يشاء^{٢٦} ". أيضا ورود لفظ البيئة و معناها اللغوي في أحاديث الرسول (ص) حيث قال " من كذب علي حسبت انه قال متعمدا فليتبوأ مقعده من النار^{٢٧} " . و الخلاصة من هذه المعاني هو : أن البيئة تعني الأرض و ما تحويه على سطحها من مكونات حية مثل النبات و الحيوان و الإنسان و الأحياء المهجرية التي ترى بالعين المجرة , و غير الحية و هي كل مظاهر سطح الأرض من جبال و سهول و وديان و صخور و معادن و تربة . و قد وردت لفظ البيئة للدلالة على معاني أخرى و يقصد بها التالي :

١. العودة أو الرجعة : في قوله تعالى " إني أريد أن تبوء بإثمي و إثمك فتكون من أصحاب النار و ذلك جزاء الظالمين^{٢٨} " .

٢. الاعتراف : " يقال باء بحقه أي اعترف به^{٢٩} " .

٣. القدرة أو التمكن من الزواج: في الحديث الشريف " من استطاع منكم الباءة فليتزوج^{٣٠} " .

٤. المساواة او نظراء : يقال " باء دمه بدمه بوءا أي عدله " .

ثانياً : تعريف البيئة اصطلاحاً :

ان البيئة هي خليط من عدة علوم (طبيعية , حيوية , اجتماعية , إنسانية) و كل تصنيف من هذه التصنيفات لها تعريف خاص بها مثلاً:

١. علماء الفيزياء و الكيمياء و الزراعة : تقول " أن مفهوم البيئة عندهم تستند على فكرة الظروف و العوامل الطبيعية و الفيزيائية و الحيوية التي تغلب على محيط معين " .

٢. علماء العلوم الإنسانية والاجتماعية :و هذه تشمل علاقة الإنسان بالكائنات الحية الحيوانية و النباتية و التي تعيش في ظروف متشابهة .

٣. الخلاصة هي :

٤. أن مفهوم البيئة ضمن مجالات العلوم الحيوية و الطبيعية فهي صنفان من العناصر (حية و غير حية) أما العناصر الحية فتشمل مجالات الإنتاج الاستهلاكية و هي الحيوان و الإنسان و عناصر التحلل و التي تشمل البكتيريا و الفطريات و بعض الحشرات .

الخلاصة هي : أن مفهوم البيئة ضمن مجالات العلوم الحيوية و الطبيعية فهي صنفان من العناصر (حية و غير حية) أما العناصر الحية فتشمل مجالات الإنتاج الاستهلاكية و هي الحيوان و الإنسان و عناصر التحلل و التي تشمل البكتيريا و الفطريات و بعض الحشرات أما في مجال العلوم الإنسانية فان مفهوم البيئة لا يتمتع بالأصالة في التحديد حيث يستمد مضمونه من التعريفات التي تقدمها و تركز عليها العلوم الحيوية و الطبيعية مع إضافة العناصر اللازمة لوجود الإنسان و أنشطته المتعددة في المجتمع , حيث ذكرا في تعريفها للبيئة بأنها مجموعة عوامل طبيعية و بيولوجية و اجتماعية و اقتصادية و تتجاوز حدود التوازن و تؤثر على الإنسان و الكائنات الحية الأخرى بشكل

مباشر أو غير مباشر^{٣١}. أما المفهوم القانوني للبيئة فقد ظهر من خلال الإعداد لمؤتمر الأمم المتحدة الأول للبيئة و الذي كان انعقاده في مدينة استكهولم سنة ١٩٧٢ فقد ورد بالأعمال التحضيرية لهذا المؤتمر لفظ أو مصطلح البيئة بدلا من مصطلح الوسط الإنساني و انتهى المؤتمر إلى إقرار التعريف التالي: " مجموعة النظم الطبيعية و الاجتماعية و الثقافية التي يعيش فيها الإنسان و الكائنات الحية الأخرى^{٣٢} **موقف التشريعات القانونية للبيئة هناك اتجاهان لموقف التشريعات القانونية للبيئة و هي:**

الأول: و هو اتجاه ضيق و هو: " أن البيئة مكونة من العناصر الطبيعية فقط التي لا دخل للإنسان في وجودها " , و من الاتجاهات التي أخذت بهذا الاتجاه هو قانون حماية البيئة الفرنسي الصادر بشأن المنشآت المصنفة من اجل حماية البيئة "طبقا لأحكام القانون الفرنسي الصادر في ١٩٧٦:٦:١٩ كذلك من اخذ بهذا الاتجاه هو القانون الليبي الصادر بصدد حماية البيئة رقم ٧ لسنة ١٩٨٢ حيث نصت الفقرة ١ من المادة ١ منه على " أن البيئة تعني المحيط الذي يعيش فيه الإنسان و جميع الكائنات الحية و يشمل الهواء و الماء و التربة و الغذاء **الثاني:** و هو موسع و الذي يذهب في تعريفه للبيئة إلى " أن البيئة فضلا عن شمولها على العناصر الطبيعية التي وجدت قبل أن يكون للإنسان دخل في إيجادها فإنها تتكون من العناصر المشيدة بفعل الإنسان " , و من التشريعات التي أخذت بهذا الاتجاه قانون حماية الطبيعة الفرنسي اذ نص المشرع البيئي الفرنسي على أن الفضاء و الموارد و الوسط الطبيعي و المناظر و المشاهد الطبيعية و نقاء الهواء و أنواع الحيوانات و النباتات و التنوع و التوازن البيولوجي كلها تشكل جزء من تراث الأمة المشترك و طبقا لأحكام القانون الفرنسي الصادر في ١٠ - ٧ - ١٩٧٦ بشأن حماية البيئة فان البيئة تشمل العناصر التالية: -

اولا: عناصر طبيعية " مجالات حيوانية , نباتية , توازن بيئي "

ثانيا: موارد طبيعية " ماء , هواء , ارض , مناخ "

ثالثا: الأماكن و المواقع الطبيعية (السياحية)^{٣٣}

عناصر مفاهيم البيئة:

أولا: العنصر الطبيعي: و هو كل ما صنع الله تعالى بكل الموارد المختلفة و يستلزم الحفاظ عليها لاستمرارية الحياة كالهواء و الماء و النبات .

ثانيا العنصر البشري: كل شيء صنعه الإنسان و استغل الموارد الطبيعية في صناعته , لتلبية حاجاته و متطلباته بشرط أن تتلاءم مع شروط حماية البيئة و التنمية المستدامة .

أنواع البيئة

تقسم البيئة إلى عدة تقسيمات تختلف على اختلاف المجال العلمي لدرستها ففي مجال العلوم الحيوية و الطبيعية تم تقسيم البيئة إلى: **البيئة الطبيعية أو غير الحيوي:** و البيئة التي لا يكون للإنسان دخل في وجودها و تتكون من أربعة أنظمة ترتبط بعضها البعض و هي الأغلفة الجوية و المائية , اليابسة و المحيط الحيوي و هي مجموعة من العناصر في حالة متغيرة باستمرار^{٣٤} .

البيئة الحيوية: و تشمل الكائنات الحية بمختلف أنواعها من إنسان و جميع فئات الحيوانات مفترسة و غير مفترسة و أنيسة و طيور و حشرات و جراثيم مائية و برمائية و اسماك و قشريات و غيرها من الحيوانات , أيضا النباتات بمختلف أنواعها من أشجار و أعشاب و إزهار و الفاكهة . أما البيئة الاجتماعية و الإنسانية: فتقسم إلى:

١. **البيئة الطبيعية:** و ذلك الجزء من البيئة الذي ليس للإنسان أي دور فيه بل هو هبة و هبها الله تعالى للإنسان مثل الغابات و المراعي و الجبال و السهول و تشمل الأنهار و البحار و المحيطات و المناظر الطبيعية و تشمل أيضا جميع العوامل التي تشكل هذه البيئة العوامل الحية مثل النباتات و الكائنات الحية و العوامل غير الحية مثل التربة و المناخ^{٣٥} .

٢. **البيئة الوضعية:** و هي البيئة التي أجزاها الله تعالى على يد الإنسان فأصبحت من صنعه و التي تتكون من عناصر مادية و غير مادية يشمل كل ما أقامه الإنسان من منشآت في البيئة الطبيعية من طرق و جسور و مباني و مصانع و حدائق و غيرها أما العنصر غير المادي فتمثل بالعلاقات و النظم الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية و الثقافية .

المبحث الثاني مفهوم البيئة النظيفة الصحية و تأثيرها على الكائنات الحية

مما لا يختلف عليه اثنان أن للبيئة النظيفة الخالية من الأوبئة تأثير مباشر على ديمومة الحياة و لأجل الوصول إلى هذا الهدف السامي هناك مواصفات للبيئة يجب توفرها كي نطلق على هذه البيئة بالبيئة الصحية و كذلك هناك واجبات فرضت على الإنسان يجب عليه الالتزام بها تجاه بيئته و بخلاف ذلك يجب ان يخضع لسلطة القانون .

مواصفات البيئة الصحية :

أولاً : البنية التحتية للبيئة : يعد الاستثمار في البنى التحتية الأساسية المستدامة أمراً أساسياً لتحسين المستويات المعيشية للمجتمعات المحلية في جميع أنحاء العالم. وعندما نتحدث عن الأساسيات، فنحن نقصد العوامل الأساسية. وهذه مسائل تشمل الاحتياجات الإنسانية المشتركة في جميع أنحاء العالم. بيد أن مجرد كونها أساسيات، لا يعني أن معالجة هذه الشواغل بالشكل الصحيح مهمة يسيرة. وفي حالة البنى التحتية، تقتضي هذه الأساسيات تخطيطاً منسقا على المدى الطويل يمتد عبر الحدود الجغرافية والسياسية والثقافية^{٣٦}. فُهمت البنى التحتية وقيمت فقط من خلال وجود بناية أو طريق مكتمل. ولكننا نعلم أن مستشفى ما لا يمكن أن يؤدي وظيفته بدون شبكة متينة للتخلص من النفايات الصلبة، كما لا يمكن لشبكة للنفايات، بدورها، أن تعمل دون المعارف المكتسبة والمطبقة والمؤسسات والموارد اللازمة لإدارتها. بيد أنه عندما نتحدث عن البنى التحتية، فإن هذا الفهم الذي يتجاوز ما هو مباشر لا يزال يُغفل في الأغلب. ونحن بحاجة إلى تحول في هذا النوع من التفكير. وببساطة شديدة، من دون بنى تحتية لن يكون لدينا مجتمع سليم. إذ تتطلب خدمات أساسية مثل الرعاية الصحية والتعليم بنى تحتية. ولكي تعمل المجتمعات المحلية والأعمال التجارية وتزدهر، فهي بحاجة إلى الوصول إلى السلع والأسواق. ويجب أن تلي البنى التحتية احتياجات المجتمع، ولكن ينبغي أيضاً أن تُقيم بناء على نتائجها على المدى الطويل، بما في ذلك الموارد المطلوبة لضمان طول عمرها. وتمثل البنى التحتية القائمة أحد الاعتبارات الهامة أيضاً. وينبغي إجراء عمليات تقييم سعياً إلى فهم كيفية خدمة البنى القائمة سلفاً وإصلاحها. فكيف تتفاعل مختلف مشاريع التنمية مع القائم من مرافق معالجة المياه، والطرق، والجسور، وشبكات المرافق، أينما وجدت في العالم؟ يبدو ذلك بسيطاً، ولكن يُتغافل عن هذا العامل في الكثير من الحالات وفي أجزاء كثيرة من العالم ونحن بحاجة، في الأماكن التي لا يمكننا القضاء فيها على المخاطر، إلى أن نحسن إدارتها والتخفيف منها. ويهدف الحد من مخاطر الكوارث إلى الحد من الأضرار الناجمة عن الأخطار الطبيعية من خلال الوقاية. وهناك علاقة تلازم مباشرة بين المخاطر والقدرة على الصمود-ولذلك فإن الحد من المخاطر يُسهم في زيادة القدرة على الصمود. وفي المقابل، ستساهم الإدارة الفعالة للمخاطر في المشاريع في زيادة تحسين البنى التحتية المستدامة. وينبغي فهم هذه الصلة على نحو أفضل. وفي حين يمكن اعتبار قدرة البنى التحتية على الصمود على أنها القدرة على استيعاب الضغوط الناجمة عن الأخطار الطبيعية-كيفية استجابة بناية ما لزلزال مثلاً- تنظر استدامة البنى التحتية في أثر تلك البناية على البيئة. وتساعد الاستدامة أيضاً في الحد من بصمة مشروع تنموي، في حين تسمح القدرة على الصمود للبنى التحتية بمقاومة الآثار البيئية على نحو أفضل .

ثانياً : إيجاد حلول لمشكلة التصحر :

التصحر : "هو تعرض الأرض للتدهور في المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة، مما يؤدي إلى فقدان الحياة النباتية والتنوع الحيوي بها، ويؤدي ذلك إلى فقدان التربة الفوقية ثم فقدان قدرة الأرض على الإنتاج الزراعي ودعم الحياة الحيوانية والبشرية ". ويؤثر التصحر تأثيراً مفعجاً على الحالة الاقتصادية للبلاد، حيث يؤدي إلى خسارة تصل إلى ٤٠٠ مليار دولار سنوياً في المحاصيل الزراعية وزيادة أسعارها. وقد كافحت الشريعة الإسلامية التصحر ومثال على ذلك حديث متواتر قال فيه" النبي صلى الله عليه وسلم: «من أحيا أرضاً ميتة فهي له".خلق التصحر جواً ملائماً لتكثيف حرائق الغابات وإثارة الرياح، مما يزيد من الضغوط الواقعة على أكثر موارد الأرض أهمية ألا وهو الماء ، حيث تثير الرياح الأتربة في الصحراء والأراضي الجافة وتدفعها حتى تصل إلى الكثير من مدن العالم، وتصل الأتربة من صحاري أفريقيا إلى أوروبا من خلال رياح الباسات حتى أنها تصل إلى أراضي الولايات المتحدة الأمريكية، ويتم إستنشاق تلك الأتربة التي قد ثبت أنها تزيد من معدلات المرض والوفاة. تغطي الصحاري ما يقرب من خمس المساحة الكلية للأرض، وهذه الصحاري باتساع مساحتها وزحفها والتهاهما مساحات واسعة من الأراضي الزراعية، تشكل تهديداً للبيئة البرية. وتدل الإحصائيات على أن العالم يفقد سنوياً ما يزيد على ستة ملايين هكتار من الأراضي الصالحة للزراعة، وتصل المساحات المتصحرة في العالم إلى ما يقرب من خمسين مليون كيلو متر مربع، ويصل عدد الأفراد الذين يتضررون من الجفاف والتصحر إلى ما يقارب من ١٥٠ مليون .

مواطن المسؤولية التقصيرية

أولاً : مسؤولية المجتمع كإفراد : كونهم الجانب الأول المتضرر من هذا التلوث، نستطيع القول: إن النظام الإسلامي يقوم على أسلوب المراقبة والرعاية بين الأفراد بعضهم بعضاً، وهو ما يصطلح عليه بمسألة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وبدون شك فإن المحافظة على البيئة وحراستها تدخل ضمن شؤون الحياة الاجتماعية، وبذلك تكون مشمولة بأدلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويستدل عليها بنفس أدلته، قال تعالى "وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ" ، و قوله تعالى " خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ"^{٣٨} ، من خلال هذه الآيات أمر واضح لكل ما تقدم ، و قد ذهب العلامة الطباطبائي في الميزان إلى أن^{٣٩} «العرف» المراد في الآية بمعنى السنة الحسنة والسلوك المرغوب الذي يتفق عليه عقلاء المجتمع. أن الأمر القرآني في قوله تعالى^{٤٠}: «وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ» وفي سائر الآيات والأحاديث التي تنطوي تحت هذا العنوان، تؤكد على أنّ القيام بالعمل الصالح والحسن لا يجزي، بل لا بُدَّ من دعوة الآخرين إليه، وحثهم على العمل به، وبهذا تتسع دائرة العمل الصالح والمرغوب، ليصبح عامّاً يشمل جميع أفراد المجتمع ، وإذا كان الفرد يمارس فعاليته وسلوكياته من دون أن يكون مسلحاً بالإيمان والعلم، ولا يملك مزاجاً يتأثر بإرشادات وتعاليم ذوي المسؤوليات، فإنه يكون فريسة سهلة للانحراف والانجرار نحو الفساد والإفساد. و هذا الإفساد تتوسع دائرته ليشمل المحيط العام والبيئة، وبالتالي يجعل مجال الحياة البشري أمام العديد من المعضلات والأزمات التي تستنزف الكثير من مقوماته الوجودية. من هنا فدعوة الناس إلى ممارسة السلوك الصحيح والمنصف تجاه المحيط والبيئة تحت "عنوان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" في حقيقة الأمر دعوة ذات طابع وطبيعة بيئية، وهو ما يعني جعل مسألة البيئة ضمن الوظائف والتكاليف الشرعية للفرد والمجتمع، وفي نفس مستوى تكاليفه تجاه نفسه وجسمه.

ثانياً : مسؤولية الحاكم الشرعي و القانوني ، وذلك لان للعقاب دور مهم في الحد من التصرفات الضارة للغير و منها التلوث . قال تعالى " وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً " ^{٤١}، بما إن الأرض وما يوجد عليها يشكّل المحيط والبيئة التي يعيش فيها الإنسان، ويحيا عليها، وهي قسم من النعم التي تهّم النوع، من دون استثناء، فإن أي مسّ سلبي بها يعني تعريض الحياة للخطر،، وعلى الحاكم إيجاد القوانين اللازمة لحفظ البيئة وضمان إجرائها .

ثالثاً : الأحكام الفقهية و القانونية : لأنها توضع الحدود التي يجب الالتزام بها من قبل جميع الأطراف كونها ملزمة شرعا و قانونا ، **التعريف بالمسؤولية الناشئة عن العمل غير المشروع**^{٤٢} : نشاطات الإنسان في مسيرته الحياتية اليومية و على اختلافها لتلبية رغباته و احتياجاته ذلك النشاط الذي قد يلحق الضرر بالغير بقصد أو دون قصد ،وقد يحدث الضرر من رئيس العمل بالمرؤوسين أو يحدث ذلك الضرر نتيجة رغبة للإنسان بترفيه حياته و لأجل الوصول إلى تلك الرفاهية يتسبب الإنسان بالضرر لتعديه على حدود رفاهية الآخرين كأن يبني بيتا مرتفع يتسبب بمنع وصول أشعة الشمس إلى الدور المجاورة التي هي أوطئ من الدار المشيد فيلحق الضرر بتلك الدور ، و قد يحدث نتيجة الامتناع عن عمل يوجهه القانون "عندئذ يتدخل القانون ليرتب جزاء على من الحق الضرر بغيره و هو جزاء بصورة ما يسمى بالمسؤولية "

أنواع المسؤولية و للمسؤولية عدة صور تختلف من حيث الطبيعة القانونية ،

أولاً : المسؤولية الجنائية : فقد تكون نتيجة قرار القانون العقابي فتسمى المسؤولية الجنائية .

ثانياً : المسؤولية العقدية : و تكون ناشئة عن الاختلال بالالتزام العقد .

ثالثاً : المسؤولية الأدبية : و هي الإخلال بواجب أدبي سواء كان بعمل أو الامتناع عن عمل و الجزاء في هذه المسؤولية هو تأنيب الضمير، و تتميز هذه المسؤولية دون أحداث الضرر .

رابعا : المسؤولية القانونية : تتحقق هذه المسؤولية نتيجة أحداث خطأ يتمثل بالإخلال بالالتزام قانوني و يتعرض مرتكب هذا الخطأ إلى الجزاء القانوني .

خامسا : المسؤولية الجنائية : تتحقق هذه المسؤولية عندما يكون الإخلال بالالتزام يمس مصلحة عامة .

سادسا : المسؤولية المدنية : تتحقق هذه المسؤولية إذا كان الالتزام يمس الأفراد .

وقد تكون مترتبة وفق قوانين أخرى أما المسؤولية التي يقرها القانون المدني فتدعى بالمسؤولية المدنية و هي على نوعين :

النوع الأول : "تنشأ عن الإخلال بالالتزام ناشئ عن عقد صحيح و تسمى بالمسؤولية العقدية أو التعاقدية .

ثانيا : أو تترتب على إخلال بالتزام يفرضه القانون و تسمى المسؤولية عن العمل غير المشروع " للمسؤولية التي تنشأ عن العمل غير المشروع لها عدة تسميات منها :

١. المسؤولية عن العمل الضار
٢. الضمان
٣. المسؤولية التقصيرية وهو المصطلح الأكثر شيوعا و لكنه ليس أدقها وعليه فان تعريف المسؤولية التقصيرية أو المسؤولية الناشئة عن العمل غير المشروع هو : "التزام الشخص بتعويض الضرر الناشئ عن فعله الشخصي أو عن فعل من هم تحت رعايته أو رقابته من الأشخاص أو الإلتباع او من هم تحت سيطرته الفعلية من الحيوانات أو البناء أو الأشياء غير الحية في الحدود التي يرسمها القانون ". " اختلطت المسؤولية المدنية بالمسؤولية الجنائية في المجتمعات البدائية القديمة مثلا كان الثأر هو الجزاء المترتب على الفعل الضار بياشره المعتدى عليه أو أسرته أو عشيرته دون أي حدود , ثم تدخلت السلطة لرسم ذلك الحدود و أوجدت تنظيما للقصاص و ألزمت الناس بان يكون الجزاء نظير الأذى دون اي تجاوز و بعدها تمت الاستعاضة عن القصاص بالدية , و كانت الدية في بادئ الأمر جسيمة تتجاوز مقدار الضرر , و كان للدولة تدخل فتولت تحديد الدية حسب نوع الجريمة كذلك جعلت الدية نظاما إجباريا ثم ذهبت الدولة الالابعد من ذلك فقسمت الجرائم الى قسمين : الجرائم العامة التي تخل بأمن المجتمع و نظامه و التي تتولى السلطة إيقاع العقوبة بنفسها على مرتكبي هذه الجرائم . الجرائم الخاصة التي تقتصر آثارها على المعتدى عليه و فيها تكون الدية التي تتولى الدولة تحديد مقدارها وهو الجزاء , التمييز بين العقوبة و الدية يتغير في طبيعة الدية فبعد ان كانت تنطوي على معنى العقوبة و التعويض معا أصبحت تعد تعويضا فقط للمعتدى عليه و غلى هذا الأساس نشأت المسؤولية المدنية بأداء الدية في صورة تعويض مستقلة عن المسؤولية الجنائية "٤٣. و تبقى المسؤولية التقصيرية الناشئة عن الإخلال بالواجبات التي يفرضها القانون مثل ضرورة احترام حق الجوار , و مسؤولية السائق الذي يقود سيارته دون ان ينتبه فيصيب إنسان آخر بالضرر , و يلتزم بأداء التعويض للطرف المتضرر , و الغرض من إقامة المدنية التقصيرية هو التعويض للمتضرر عن الإضرار التي لحقت به شرط أن تكون هذه الأضرار بسبب تصرف خاطئ من احد الناس .

أنواع المسؤولية التقصيرية:

اولا : المسؤولية التقصيرية عن الأعمال الشخصية^{٤٤}: يقصد بالمسؤولية عن الأعمال الشخصية: "أي عمل شخصي يصدر عن الشخص المسؤول نفسه، ويلحق ضرراً بالغير، وهي مسؤولية تقوم على أساس الخطأ الواجب الإثبات"، فالخطأ في هذا النوع من المسؤولية غير مفروض ابتداءً، بل يكلف الدائن بإثباته، وهذه هي القاعدة العامة في المسؤولية التقصيرية، وعلى هذا الأساس يستطيع من لحقه الضرر اللجوء إلى القضاء وطلب التعويض، ويجري تقدير التعويض بقدر الضرر الواقع. ومما تجدر الإشارة إليه أن المسؤولية التقصيرية عن الأعمال الشخصية تكون على نوعين، هما : المسؤولية التقصيرية عن الأعمال الشخصية التي تقع على النفس البشرية، ومن أبرز صورها: القتل والتعدي بالضرب، والإصابة بالجروح النليغة. المسؤولية التقصيرية عن الأعمال الشخصية التي تقع على الأموال أو كل ما يمكن تقييمه بالمال، ومن أبرز صورها: الاعتداء على الأبنية أو الأراضي المملوكة للغير".

ثانيا : : المسؤولية التقصيرية عن فعل الغير: "الأصل في المسؤولية أن الإنسان لا يُسأل إلا عما يرتكبه من أعمال يقوم بها بنفسه وتلحق ضرراً بالآخرين، ولكن يستثني القانون بعض الحالات من هذه القاعدة العامة، فيجعل فيها الإنسان مسؤولاً عما يصدر عن الغير من أفعال تلحق ضرر بأشخاص آخرين، دون أن يكون له دخل في هذه الأفعال، والسبب في ذلك وجود علاقة قانونية معينة تربط صاحب السلوك الخاطئ، بالشخص الأول، والتي تعطي الحق لمن لحقه الضرر مساءلة الأخير"^{٤٥}. وعليه، يمكن تعريف المسؤولية التقصيرية عن فعل الغير بأنها: "تلك المسؤولية التي لا تقوم على أساس خطأ الواجب الإثبات، بل على وجود خطأ مفترض صدر عن الغير وليس عن الإنسان نفسه، ولكن المسؤولية قامت في مواجهة الأخير"، وأساس هذا النوع من المسؤولية هو رغبة المشرع القانوني في إزالة عبء إثبات الخطأ عن كاهل المضرور "أي الذي لحقه الضرر"^{٤٦}. والمسؤولية التقصيرية عن فعل الغير تكون على نوعين :

النوع الأول :: حالة من تجب عليه رقابة شخص هو في حاجة إلى الرقابة، وذلك بسبب صغر سنّه، أو بسبب حالته العقلية، أو الجسمية، لذلك كل عمل يصدر عن هؤلاء سوف تتم مساءلة المسؤول عن الرقابة والرعاية، ويمكن مطالبته بالتعويض .

النوع الثاني : حالة المتبوع عن أعمال التابع، وهنا تقوم مسؤولية المتبوع عن الضرر الذي يحدثه تابعه بعمله غير المشروع، متى كان واقعا أثناء تأديته لوظيفته أو بسببها، ويشترط لقيام هذا النوع من المسؤولية، قيام علاقة التبعية بين المتبوع والتابع، وحدث خطأ من جانب التابع،

ويجب أن يكون هذا الخطأ قد حصل أثناء قيام التابع بعمله لدى المتبوع أو بسبب هذا العمل.
المسؤولية التقصيرية عن الأشياء، الحية وغير الحية :

"وهو نوع من أنواع المسؤولية التقصيرية التي يُسأل فيها الإنسان عن ضرر يصدر من شيء تحت حمايته أو حراسته، ويلحق ضرراً بالغير سواء كان حياً -كالحیوان أو النبات- أم كان غير حيّ -كالبناء أو الآلات الميكانيكية- وحقيقة، إنَّ هذا النوع من المسؤولية يقوم على أساس فكرة الخطأ أيضاً، ولكنه ليس خطأً بشرياً ناتجاً عن عمل، إنما خطأً في الحراسة والتأمين، وتظلّ فكرة المسؤولية مبنية على الخطأ، مما يعطي الحق لكل شخص لحقه الضرر المطالبة بالتعويض، وهي تكون على ثلاثة أنواع " ٧٤ هي :

أولاً : مسؤولية حارس الحيوان عما يلحقه من ضرر بالغير إذا ما أخطأ في حراسته وتأمينه، كما لو أن كلباً هجم على شخص وسبب له جرحاً بليغاً؛ بسبب أن صاحبه لم يحمه بتأمينه تأميناً كافياً.

ثانياً : مسؤولية صاحب البناء الذي ألحق ضرراً بالغير؛ بسبب عدم قيام صاحبه بالأعمال الواجب عليه لحماية الآخرين، كترميمه مثلاً لكونه قديماً نوعاً ما أو متهاكاً، فسقط على شخص ما وألحق به أضراراً جسيمة.

ثالثاً : مسؤولية من يتولى حراسة وآمين الآلات الميكانيكية، أو تلك الأشياء التي تتطلب حراستها عناية خاصة؛ بسبب طبيعة هذه الأشياء الخطرة التي من شأن الإهمال في تأمينها التسبب بالضرر للآخرين . .

آثار المسؤولية التقصيرية

إذا ما توفرت أركان المسؤولية، من خطأ وضرر وعلاقة سببية بينهما، فإن المسؤولية سوف تتحقق وتترتب آثارها، ويجب على المسؤول أن يقوم بالتعويض عن الضرر الذي أحدثه بخطئه، والتعويض هو الجزاء المترتب على المسؤولية، وفي أغلب الأحيان لا يُسَلِّم المسؤول بمسؤوليته بطريقة سلسة وسهلة، مما يجب على الشخص المضرور إقامة الدعوى أمام القضاء للمطالبة بالتعويض، وعليه فإن آثار المسؤولية يمكن إجمالها فيما يأتي: ٤٨

دعوى المسؤولية : يقيم دعوى المسؤولية المدعي، وهو الشخص الذي أصابه الضرر الناشئ عن العمل غير المشروع، أو من ينوب عنه كالوكيل أو الوصي أو الولي أو القيم، وفي حالة تعدد المتضررين من نفس الفعل، جاز لأي منهم إقامة دعوى مستقلة للمطالبة بالتعويض، كما يمكن لهم جميعاً رفع دعوى مشتركة للمطالبة بالتعويض "مهما تنوعت وتعددت الطرق والوسائل التي يستند عليها المدعي في تأييد طلباته في عريضة الدعوى، سواء كان الإخلال خطأً عقدياً أم تقصيرياً، أم كان ثابتاً أم مفترضاً، فإن سبب الدعوى هو واحد لا يتغير، وهو "إخلال المدعى عليه بمصلحة مشروعة يحميها القانون"، فتلك حقيقة ما هي إلا وسائل يتم الاستناد إليها من قبل المدعي في دعواه" ٤٩

المدعى عليه : وهو: "ذلك الشخص الذي ترفع عليه دعوى المسؤولية، أي الشخص الذي ارتكب العمل غير المشروع، أو أن العمل غير المشروع صدر عن ممن هم تحت رعايته"، وفي حالة تعدد مرتكبي العمل غير المشروع جاز للمضرور إقامة الدعوى على أيٍّ منهم، كما يجوز له إقامة الدعوى على جميعهم بالتعويض؛ لأنهم سوف يكونون مسؤولين في مواجهته على سبيل التضامن، ولكل منهم الحق في الرجوع على غيره بعد دفع التعويض كاملاً ووفق قواعد الرجوع بالتعويض . ٥٠

سبب الدعوى: "مهما تنوعت وتعددت الطرق والوسائل التي يستند عليها المدعي في تأييد طلباته في عريضة الدعوى، سواء كان الإخلال خطأً عقدياً أم تقصيرياً، أم كان ثابتاً أم مفترضاً، فإن سبب الدعوى هو واحد لا يتغير، وهو "إخلال المدعى عليه بمصلحة مشروعة يحميها القانون"، فتلك حقيقة ما هي إلا وسائل يتم الاستناد إليها من قبل المدعي في دعواه" ٥١

موضوع الدعوى : وهو عبارة عن: "التعويض عن الضرر الذي يقدره المدعي كما يرغب"، ولا يجوز للقاضي في المحكمة أن يزيد عما يطلبه المدعي، وإلا قضى فيما لم يطلب منه المدعي، ولكن أجاز القانون للقاضي الحكم بأقل من المطلوب في الدعوى.

١ سورة البقرة آية ٦٠

٢ سورة المائدة الآية ٢

٣ سورة الملك الآية ١٥

٤ سورة الأعراف الآية ٥٦

٥ سورة المائدة الآية ٢

٦ سورة الملك الآية ١٥

٧ الرازي , محمد ابن أبي بكر, مختار الصحاح , دار دمشق سنة ١٩٩٧, ص ٥٣٤

٨ طارق إبراهيم الدسوقي , النظام القانوني لحماية البيئة , دار الجامعة الجديدة , الإسكندرية , ٢٠٠٩, ص ١٧٣

٩ طارق إبراهيم الدسوقي , المصدر السابق , ص ١٧٤

١٠ سورة الأعراف الآية ٨٥

١١ سورة الروم الآية ٤١

١٢ سورة المائدة الآية ٣٢

١٣ خالد السيد نقل النفايات الخطرة عبر الحدود و التخلص منها في ضوء أحكام القانون الدولي ٢٠٠٥

١٤ فهمي خالد مصطفى , الجوانب القانونية لحماية البيئة من التلوث في ضوء التشريعات الوطنية و الاتفاقيات الدولية , دار الفكر

الجامعي , الإسكندرية ٢٠١١ ص ٣٩

١٥ نص المادة ١ / ٣ من قانون حماية البيئة الانكليزي لسنة ١٩٩٠

١٦٦ نص المادة ٣ من قانون حماية البيئة الفرنسي رقم ٩١ لسنة ١٩٨٣

١٧ نقلا عن المرادني محمد موسى المصدر السابق ص ١٥٢

١٨ نص المادة ٢ / ٦ من قانون حماية البيئة الأردني رقم ٥٢ لسنة ٢٠٠٦

١٩٩٩ المادة ١ / سابعاً من قانون البيئة المصري رقم ٤ لسنة ١٩٩٤

٢٠ نص المادة ١ من قانون حماية البيئة الليبي رقم ٧ لسنة ١٩٨٢

٢١ نص المادة الأولى من قانون حماية البيئة الكويتي رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٤

٢٢ المادة ١ / ثامناً من قانون حماية و تحسين البيئة رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٩

٢٣ سلامة احمد عبد الكريم , قانون حماية البيئة , دار النهضة العربية , القاهرة , ١٩٩٦ ص ٩٤

٢٤ سورة يونس الآية ٩٣

٢٥ لسان العرب لابن منظور , دار المعارف , القاهرة , ط ٣, ج ١, ص ٣٢٨

٢٦ سورة يوسف , الآية ٥٦

٢٧ الحنبلي , الضياء المقدسي , ابي عبد الله محمد بن عبد الواحد , ج ٨ دار الكتب العلمية بيروت ٢٠٠٩ , ص ٢٢٦

٢٨ سورة المائدة الآية ٢٩

٢٩ معجم مقاييس اللغة , ج ١ , دار الجيل ١٩٩١ ص ٣١٢

٣٠ المجلسي, محمد باقر , بحر الأنوار الجامعة للدرر ج ١٠٠, دار إحياء التراث العربي لبنان ١٠٣٧-١١١١ , ص ٢٢٠

٣١ رشيد محمد سعيد , البيئة و مشكلاتها ط ٢ ١٩٨٤ ص ٢٢

٣٢ نقلا عن الخزاعي , سرمد عامر عباس , التعويضات عن الأضرار البيئية و تطبيقاتها في العراق

٣٣ نقلا عن عماد محمد عبد , القانون ٣ على ١٠ المؤرخ في ١٩ سنة ٢٠٠٣

٣٤ سامح و يحيى الفرحان المدخل إلى العلوم البيئية , دار الشروق ١٩٨٧ , ص ١٤

٣٥ عزيز الله فهمي , مسؤولية مدني ناشئ از تخريب محيط زيست در فقه و حقوق ايران (مطالعه تطبيقي حقوق فرانسه و استاد بين

الملل بزوه شكاه علوم و فرهنگ إسلامي ٢٠١٦ , ص ٩٧

٣٦ غريت فاريمو: المديرية التنفيذية لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع.

٣٧ سورة ال عمران , الآية ١٠٤

٣٨ سورة الأعراف , الآية ١٩٩

٣٩ كتاب الميزان , الجزء الثامن , ص ٣٨٠

٤٠ سورة الأعراف , الآية ١٩٩

٤١ سورة الإسراء , الآية ٧٠

٤٢ عبد المجيد الحكيم ,الوجيز في نظرية الالتزام , الجزء الأول , ص ٢٦٥

٤٣ عبد المجيد الحكيم ,الوجيز في نظرية الالتزام , الجزء الأول , ص ٢٦٧

٤٤ عبد الرزاق أحمد السنهوري, الوسيط في شرح القانون المدني, صفحة ٨٩٣, جزء ١..

٤ - سعاد بحوصي (٢٠١٦), المسؤولية التقصيرية عن فعل الغير دراسة مقارنة, الجزائر: جامعة أحمد دردار, صفحة ٤٨.

٤٦ عبد الرزاق أحمد السنهوري, الوسيط في شرح القانون المدني نظرية الالتزام بوجه عام, بيروت لبنان: دار إحياء التراث العربي, صفحة

٧٤٨, جزء ١

٤٧ عبد الرزاق أحمد السنهوري, الوسيط في شرح القانون المدني, صفحة ٨٩٣, جزء ١.

٤٨ بد المجيد الحكيم وعبد الباقي البكري ومحمد طه البشير (١٩٨٠), الوجيز في نظرية الالتزام في القانون المدني العراقي, بغداد:وزارة

التعليم العالي والبحث العلمي, صفحة ١٩

٤٩ عبد المجيد الحكيم وعبد الباقي البكري ومحمد طه البشير (١٩٨٠), الوجيز في نظرية الالتزام في القانون المدني العراقي, بغداد:وزارة

التعليم العالي والبحث العلمي, صفحة ١٩

٥٠ عبد المجيد الحكيم وعبد الباقي البكري ومحمد طه البشير (١٩٨٠), الوجيز في نظرية الالتزام في القانون المدني العراقي, بغداد:وزارة

التعليم العالي والبحث العلمي, صفحة ١٩

٥١ عبد المجيد الحكيم وعبد الباقي البكري ومحمد طه البشير (١٩٨٠), الوجيز في نظرية الالتزام في القانون المدني العراقي, بغداد:وزارة

التعليم العالي والبحث العلمي, صفحة ١٩٨